

مغرب الجمعة 6341/5/8 هـ) عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى ابو زكات بهيمة الانعام الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله - [00:00:02](#)

تقدم في مقدمات ان الاموال الزكوية اربعة اربعة انواع بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم والاثمان وهي الذهب والفضة قام مقامه والخارج من الارض هي الحبوب والثمار والرابع التجارة وكلها - [00:00:24](#)

يعني يخصها المصنفون في الفقه والحديث في الاحكام المصنفون في الاحكام يخشون كل نوع ذباب فهذا هو الباب الاول من ابواب الاموال الزكوية بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم نعم. نعم - [00:01:18](#)

باب زكاة بهيمة الانعام تجب في ابل وبقر وغنم هذه هي الابل والبقر والغنم سائر الحيوانات ليس فيها زكاة لا الخير ولا الحمر الا ان تكون بالتجارة كما سيأتينا تجب في ابل وبقر وغنم اذا كانت سائمة الحول او اكثره. اذا كانت ثابته - [00:01:52](#)

هذا شرط هذا شرط خاص هناك الشروط العامة المتقدمة الخمسة شروط تقدم ذكرها ويقول انها شروط العامة والشروط المتقدمة هي في الحقيقة شروط تتعلق المكلف الاسلام الحرية النصاب وكمان الملك - [00:02:31](#)

هذا يتعلق يعني يتعلق بالمال شروط عامة اشكر كل آآ وهناك شروط خاصة تتعلق الابل نعم. نعم الثوب بين الرعي والله تعالى يقول منه شجر فيه تسيمون يعني ترعون البهائم - [00:03:12](#)

مما يأكل الناس والأنعام ترون البهائم يكون غذاؤها بالرعي بعلف الذي يجلب اليها بشرط وجوب الزكاة الانعام ان تكون سائبة قائمة يعني مدة الحول او اكثره نعم كل العبارة تجب في ابل وبقر وغنم اذا كانت سائمة الحول او اكثره. اذا كانت هذه بهذا اذا كان - [00:04:20](#)

دائمة الحوض او اكثره اكثره يعني اكثره ستة وستة يعني بزيادة بدائل شهر اذا كانت ترعى سبعة اشهر وخمسة اشهر تعرف معناها انها قد يعني تحقق في شرط الثورة لانها - [00:05:06](#)

رعت اكثر الحول سبعة ثمانية اشهر من باب اولى تسعة اشهر بخلاف ما لو كانت صومها خمسة اشهر او ستة اشهر على كلامهم ستة اشهر وهذا جالس على القاعدة يراعيها الفقهاء وهي ان للاكثر حكم الكاذب - [00:05:44](#)

للاكثر حكما كاملا نعم نعم. الحول او اكثره بعد. يجب في خمس وعشرين من الابل بنت مخاض وفيما دونها في كل خمس شاة بدأ شرع زكاة الابل انها هي اهم - [00:06:22](#)

اهم الاموال من بهيمة الانعام معظم يعني اموال العرب الابل. كانوا يتنافسون تملكها يملكون منها يعني آآ الكم الكثير مئات والالوف وايضا اه يعني من جهة دلالة السنة يعني ان تذكر الابل قبل غيرها لاهميتها - [00:06:50](#)

لاهمية لاهميتها في المالية كتاب ابي بكر يا انس رضي الله عنهما كتب له يعني فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له يعني نصب الزكاة في الابل - [00:07:31](#)

وفي الغنم وفي الفضة بدأ بالابل يقول المصنف خمسة وعشرين من الابل خمسة وعشرين التي لها سنة قبل ان الامة تكون حاملا الناقة يعني الحامل بنت مخاض لها سنة طيب - [00:08:00](#)

وفي الاختصار قال وفيما دون ذلك الغنم في كل خمس شهادة هكذا جاء في ابي بكر في خمس من الابل شاة وفي وفي العشر شاتان خمسة عشر ثلاث في عشرين اربعة وعشرين - [00:08:34](#)

وفي الحديث الصحيح ليس فيما دون ليس لي ما دون خمس زود من الابل صدقة في الصحيح فمن لم يكن له الا اربع من الابل لا زكاة فاقبل يعني عدد تجب فيه الزكاة من الابل هو خمس - [00:08:54](#)

في خمس زود من الابل هذه العبارة قال وفيما دون ذلك فيما دون الخمسة وعشرين الغنم دكاترة من غير جنسية. الغنم في كل خمس ويلاحظ معنا بين النصابين يعني القدر لا تجب فيه الزكاة لا تزيد الزكاة ويسمى الوقف - [00:09:23](#)

هذا وقف يعني هذا ساقط من وجوب الزكاة ففي التسع شاة وفي اربعة عشر ساعة وفي تسعة عشر ثلاثة الشيعية وفي اربعة وعشرين كم الوقت في كل هذه المواضع اربع اربع كله. نعم. في خمسة وعشرين فيما دون ذلك وفي كل خمسة - [00:10:14](#)

وفيما دونها في كل خمس شاه وفي ست وثلاثين بنت لبون هو في ست وثلاثين بنت لبون الليمون هي ما لها ستان قالوا لان امها تكون ذات لبن ووضع في الغالب ليس هذا بشرط - [00:10:49](#)

لكن كاد هكذا العرب يسمون ما لها سنة بنت فخار بقى لها سنتين بنت بقى لها ثلاث سنين حكة يقول المصانع بست وثلاثين اذا فيه في في وقف كبير في خمسة وعشرين بنت - [00:11:15](#)

طيب وفي ثلاثين وبيع اربعة وثلاثين وخمسة وثلاثين وصار الوقت كان الوقف هنا صحيح اربع وخمس هذا كله لا تجي ما تزيد الزكاة للتوعية اه ستة وعشرين سبع ثمان تسعة ثلاثين واحد اثنين - [00:11:45](#)

هذا وقف كله وقف نعم وبه كذلك من ترابون وفي ست وثلاثين بنت لبون وفي ست واربعين حقة. كذلك ست واربعين الحكة والحكة ما لها ثلاث سنين وجاء في حديث ابي في كتاب ابي بكر - [00:12:21](#)

حكة طاروقة الجبل. وهذا وصف يعني تأكيد توضيحي الحكة لان استحقت ان يطرقها الفحم الواجب في ستة واربعين من الابل حقة لها ثلاث سنين ما تم لها ثلاث سنين والوقف هنا - [00:12:45](#)

مثل الوقت فيما قبله بعد ستة وتلاتين الى ستة واربعين الفرق بينهما هذا وقف نعم وين ما ادري وينه لا ايش ؟ لا واحد من الاخوة الحساب يغلط حساب عندكم - [00:13:16](#)

ها خمسة وعشرين الى ستة وثلاثين عشر شو ؟ من خمسة وعشرين لا اترك خمسة وعشرين ابدأ من ستة وعشرين شو هو؟ عشرة الاف يوم تلاتين الى ثلاثين خمس ومن واحد وثلاثين الى خمس خمس. صدق الشيخ واخطأنا - [00:14:12](#)

لا جيد وانا هكذا توهمت يعني رحت احسب على انه من ستة وهي النصاب خمسة وعشرين خمسة وعشرين يبدأ العد وهذي ناحية مهمة تعرف يعني احيانا ما يدخل الانسان ما يحجب - [00:14:58](#)

طيب وفي ست واربعين حقة وفي احدى وفي احدى وستين جزاء وهي ما تم لها اربع اربعة وعشرين ماشي فهنا الوقت يبدأ منكم يبدأ يبدأ منين ؟ من سبعة من سبعة واربعين - [00:15:58](#)

من سبعة واربعين الى ستين ثمانية تسعة اربعة عشر اربعة عشر اثنين صح ؟ صحيح. الامام في اشكال لأن العد يبدأ من من سبع واربعين وفي الاول اه يعني صار فيها الاشكال - [00:16:27](#)

يبدأ العد من من ستة من ستة وعشرين ما هو هنا لا يبدأ العد الفرق والوكس اللي بين النصابين يبدأ من سبع واربعين السابع ثمانية تسعة عشرة هذي اربعة - [00:16:56](#)

بعدها عشرة الى احدى اربعة عشر فالوقف هنا ازن اربعة عشر ماشي نعم وفي ست وفي احدى وستين جذعة وفي ست وسبعين بنتالبون. ايش وفي ست وسبعين بنتا لبون. اي بنتا لبون خلاص بنت اللابون عرفناها من قبل - [00:17:18](#)

لكن هنا تنتين من تعلبون ستة وسبعين ابتداء يعني اه يكون الوقت يبدأ منين ؟ من كم ؟ من اثنين من ثنتين وستين في ثنتين وستين الى تسع اذا صح الى خمس - [00:17:48](#)

صارت اربعة عشر حسابكم ؟ ها ؟ احسن الله اليكم واحد وستين هذا النصاب واحد وستين باقي في العقد ديال عقد تسع خمسة اربعة عشر تماما الوقف هنا من سنتين ستين الى خمس وسبعين. هذا وقف - [00:18:21](#)

المجموعة اربعة عشر ماشي ان تعلمون. نعم. وفي ست وسبعين بنت طالبون وفي احدى وتسعين. كل هذا مأخول من من كتاب ابي

بكر هذه التقديرات كلها مفصلة في حديث انس - 00:18:52

عن ابي بكر رضي الله عنه طيب وابع دعوة تسعين وفي تسعين حقان في احدى وتسعين حقان فاروقتا الجمل وهي ما لها ثلاث سنين كما تقدم الى اخره وحينئذ من - 00:19:11

من سبعة وسبعين يبدأ الوقف من سبعة سبعة ثمانية تسعة عشرة وبعدها عشرة فنان فالوقف حينئذ اربعة عشر كده صحيح. صحيح. ها؟ احسن الله اليك. البطل اربعة عشر ابتداء من سبعة - 00:19:30

وسبعين الى الى تصعيد يبدأ من سبعة وسبعين الى تسعين هذا وقف وفي هذا النصاب احدى وتسعين حقان نعم. نعم. وفي احدى وتسعين حقان فاذا زادت عن مائة وعشرين واحدة - 00:19:54

فثلاث بنات لبون فاذا زادت الابل بلغت احدى وعشرين ومئة احدى وعشرين ومئة فاذا زادت فاذا زادت عن مئة وعشرين واحدة اي بلغت احدى وعشرين. فاذا بلغت احدى وعشرين ففيها ثلاث بنات فثلاث بنات لبون - 00:20:27

ثلاث بنات يلعبون ثم مستقر الفريضة في كل في كل اربعين بنت يوون وفي كل خمسين حقة. نعم. فاذا زادت عن مئة وعشرين واحدة فثلاث بنات لبون ثم في كل اربعين بنت تبون - 00:21:02

وفي كل خمسين حقة يكون والوقت في هذه المرة الاخيرة الواتس يبدأ من منكم من ثنتين وتسعين الى مائة وعشرين يكون وقت تسعة وعشرين تسعة وعشرين تسع وعشرين صح هذا كله وقف - 00:21:25

وهذا اكثر الاوقاف في الابل تسعة وعشرين يقول المصلي بعد ذلك تستقر الفريضة في كل اربعين بنت وفي كل خمسين حكم ليستقر الوقت نعم الوقت الاصبع دائما يعني تسع الظاهر يستقل تسع - 00:21:51

ففي مائة وثلاثين حقة ومن تعلمون خمسون ويبقى ثمانين هذي بنت على ابوي. حكة وبنت وامس وفي الاربعين مئة واربعين بنت لبون محبتان وفي خمسين مئة وخمسين ثلاث حقات وبالمائة - 00:22:14

او اربع بنات او خمس بنات يلعبون نعم. نعم. ها ايه هذي هذا في الاول مئة واثنين وعشرين نفس الشئ استقل بعد ذلك كيف في كل زنازين في كل اربعين بيترمون وفي كل خمسين حطة. فنقول لك الان مئة وخمسة وعشرين كم فيها - 00:22:44

تسعة وعشرين ثلاث بنات زبون وفي مئة وثلاثين حقة وبنت لهم ها يا اخي راحت حددناه فيما قبل واحد وتسعين. يعني في ثمان وثمانين ثمان وثمانين اللي راحت يجب فيها ما يجب في ستة وتسعين. ستة - 00:23:33

هذا في الوقت اللي تقول هذا ثمان وثمانين داخل من وقف ففي ثمان وثمانين بنت على ابونا وفي تسعين وفي احدى وتسعين نعم واذا عشرين واحدة فثلاث بنات ثم في كل اربعين من دولارون وفي كل حقب - 00:24:17

جاء في حديث كتاب ابي بكر اما اليوم يعطي شاتين وعشرين درهما او اذا كان العكس عليه يعني آآ المصدق يأخذ من ذي الحجة ويدفع له الفرض ما بين الحكة وبنت العبود - 00:24:48

وكل وجاء تقدير الفرق بشاتين او عشرين درهما والظاهر ان هذا تقويم ليس تعديا على وجه التحديد ولعل من العلماء من يعتبره يعني تعبد لكن الذي يظهر من سياق الحديث انه تقويم - 00:26:52

تقويم للفرق بين الواجبين بنت المخاض وبنت او بنت اللابون والحقة باب زكاة البقر نعم. نعم تقويم او تعيين تعيين يعني تعبد هذا والله ولا يكفي ان يعطيه عشرين درهما ودي اعطيه ميتين - 00:27:19

اذا كانت قيمة الشاتين ولا الشات؟ الشاتين الشاتين متتين فصل في زكاة البقر ويجب في ثلاثين من البقر تباع او تبيعه يجب في الثلاثين هذا هو نصاب البقاء والاصل في هذا حديث معاذ عندما بعته النبي الى اليمن امره ان يأخذ - 00:27:58

من البقر من من كل ثلاثين تباع او تبيعه ما فيها ما فيها الكثير تفصيل البطل فنقول نصاب البقر ثلاثون. بمعنى انها لا تجب الزكاة في البقر الا ان الا ان تبلغ ثلاثين - 00:28:29

اليس بتسعة وعشرين من البطل شيء ان هذا ما جاء في حديث معاذ امره بالنبي ان يأخذ من ثلاثين من المطر تباع او تبيعه ومن الاربعين مسنا. نعم. نعم يجب في ثلاثين من البقر تبيعنا وتبيعه وفي اربعين مسنة التبيع ما له سنة - 00:28:54

والمسنة ما لها سنتان نعم وفي اربعين مسنة وفي ستين تبيعان ثم تستقر الفريضة في كل زنازين تبيع وتبيع وفي كل اربعين مسنة اذا فانا اقول في سبعين من البقر - [00:29:19](#)

وفي ثمانين مستتان وفي تسعين ثلاثة اتبعة وبالمائة تبيعان مثل ما تقدم نعم ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة. ويجزئ الذكر هنا وابن لبون مكان بنت مخاض - [00:29:42](#)

يقول في عبارة. نعم. ويجزئ الذكر هنا وابن لبون. مكان بنت مخاض واذا كانت النصاب كله ذكورا الاصل في زكاة واخراج الذكر آ اخراج الانثى بنت بنت مبون حكة في ناس - [00:30:10](#)

ولا يجزئ الذكر. قال ويجزئ الذكر هنا يعني في زكاة البقر يجزئ التبييع يجزئ الذكر هنا في زكاة البقر تبيع او تبيع داء التغيير جزء ذكره هنا يعني في زكاة - [00:30:39](#)

وفي ابني لابون مكان بنت مخاض من عنده من وجبت عليه بنت مخاض يجزئها ان يخرج عنها ابن لبون يقول المصنف واذا كان النصاب كله ذكورا النصاب اللي انا عنده كله - [00:30:59](#)

جمال ولا كله ايران من البقر نعم. واذا كان النصاب كله ذكورا. كما اذا كان نصاب الابل اربعين كل جبال ان يخرج واحد منها الذكر هنا من كان بنتي واذا كان النصاب كله ذكورا - [00:31:31](#)

نعم نعم فصل في زكاة الغنم اقرص الشرح الشيخ للفقرة الاخيرة بس الجاموسة يعني من من نوع البقر مثل ما ان الغنم صنفان معز وضع والابل ايضا يعني عراب ومخاكي - [00:32:06](#)

وكذلك البطل جواميس ما ادري نسميها عادية هذا هو الظاهر قوله ويلزأ الذكر هنا اي في زكاة البقر ففي ثلاثين من البقر يجزئ تبيع قوله وابن لبون مكان بنت مخاض. واذا كان النصاب كله ذكورا - [00:32:41](#)

نعم قوله وابن لمون مكان بنت مخاض واذا كان النصاب كله ذكورا الذكر يجزئ في ثلاثة مواضع وهي اولاً التبيع في ثلاثين من البقر ثانياً ابن اللبون في الثلاثين من البقرة سواء كان النصاب الاول او النصاب الثاني او - [00:33:17](#)

يعني مثلاً في الستين تبي انا وتبيعهك نعم ثانياً ابن ابن اللبون مكان بنت المخا. اذا لم يكن عنده بنت مخاض ثالثاً اذا كان المصاب كله ذكورا. فانه يجزئ ان يخرج منها ذكرا. كما لو كان عنده خمس خمس وعشرون من الابل - [00:34:02](#)

كلها ذكورا. فعليه ابن مخاض لان الانسان لا يكلف شيئاً ليس في ماله. ولان الزكاة وجبت مواساة والذكر له ذكر والانثى لها انثى وهذا اقرب الى المعنى والقياس اذ لا يلزم الانسان الا اذ لا يلزم الانسان الا بمثل ماله. وقال بعض العلماء اذا كان النصاب ذكورا فيجب ما عينه الشارع - [00:34:25](#)

ولو كان عنده خمس وعشرون من الابل كلها ذكورا. وجب عليه بنت مخاض فان لم يجد فابن لبون ذكر فابن لبون وان كان عنده ستة وثلاثون جملاً ففيها بنت لبون. بنت اللابون - [00:34:52](#)

ولا يجزئ ابن لبون. وهذا القول اقرب الى ظاهر السنة. لان السنة عينت فقال النبي صلى الله عليه وسلم بنت مخاض انثى فان لم تكن فابن لبون ذكر بنت لبون حقة جذعة فنص الشارع على الذكورة والانوثة فيجب اتباع الشرع - [00:35:14](#)

وهذا القول احوط فلا نعدل عما جاء به الشرع لمجرد القياس. والاقيس ما مشى عليه المؤلف وقوله والاقيس ما مشى عليه المؤلف وقولنا انما مشى عليه المؤلف اقيس مع انه لا لا يتعارض النص والقياس لان السنة ليست صريحة في الدلالة هنا - [00:35:38](#)

سبحان الله في كل اربع الرسول قال مية وخمسين خمسة وعشرين ايه بقى العقيدة بقى الرسول عليه الصلاة والسلام في خمسة وعشرين من الابل يا اخوان في ستة وثلاثين في ستة واربعين - [00:36:00](#)

ينص على الانثى الاول هو ما يليق بمذهب الظاهرية رأي واجتهاد يعني الري الثاني هذا مقطون باجزائه لانه لا عدو محل اجتهاد والله القول الثاني هو بمذهب الظاهرية يتمسكون بظاهر الادلة - [00:36:37](#)

ولا ينظرون لقياس ولا وين كان القياس فلا يعارض النص بالقياس. نعم نعم فصل في زكاة الغنم ويجب في اربعين من الغنم شاة هذا هو نصاب الغنم اربعون النصاب الاول يعني فلا تجب الزكاة فيما دون - [00:37:20](#)

الاربعين لا يجب فيها شيء اول ما تجب الزكاة في الاربعين في اربعين من الغنم وهذا جاء في كتاب ابي بكر رضي الله عنهم جاء في ذكر زكاة الغنم وتحديد - 00:37:50

بها اللي صادر اول اربعون نعم لا اله الا الله تضحية نعم ويجب في اربعين من الغنم شاة وفي مئة واحد وعشرين شاتان. نعم وفي مئة واحد وعشرين شاة انظروا لوقف - 00:38:20

من من اربعين الى مئة واحد وعشرين ايه ده من من بعد اربعين ستين وعشرين ثمانون يعني ها ثمانون ثمانون الوقف خمسين وفي تسعين وبمئة وفي مئة وعشرة - 00:38:53

وبمية وعشرين وفي مئة واحد وعشرين سبحان الله امنا بالله لله الحكمة الباهرة نعم بعد وفي مئة واحد وعشرين شاتان وفي مائتين وواحدة ثلاث شياه. وفي مائتين وواحدة ثلاث شياه - 00:39:29

لا يكون الوقف في هذه الحال تسعة وسبعين تسعة وسبعين لا تحسب واحد وعشرين احسب من مئة واثنين وعشرين احسب الوقت من مئة واثنين الى مئتين. واحدة. لا. مئتين وواحدة. لا - 00:40:02

من ثنتين من مئة واثنين وعشرين الى مئتين شفت يا علي؟ نعم والله اننا نخاف نقع في ما وقعنا فيه احسبوا معي كم في مئة وواحد وعشرين طيب الحمد لله. متى يبدأ الوقت - 00:40:34

ها؟ اثنين وعشرين مئتين مئة واثنين وعشرين هذا يبدأ الوقت الى الى اين؟ لا. اللي بين النصابين الى مئتين طيب انا الان اللي عندي في بالي انه تسعة في احد - 00:41:16

في شيء ها تسعة وسبعين. تسعة وسبعين تسعة وسبعين شو يا محمد الشاهي يقول كم؟ يقول ثمانون قليلا الاول المرضي الله اعلم اننا نصيب احد عنده اعتراض الوقت تسعة وسبعين - 00:41:45

ها الشيخ الحين رحمه الله هو يقول كلام ايه اه لا لا لا لا لا لا كلام الشاعر ولا كلامه صار فيها المهم اه نجزم كذا نجزم انه تسعة وسبعين - 00:42:33

الوكس تسعة وسبعين يعني هو الفرق مئة واحد وعشرين ومئتين وواحد. مئتين وواحد يعني اطرح من المائتين اذا بغيت تعرف اطرح من المائتين مئة واحد وعشرين ها طيب بعده وفي مئتين وواحدة ثلاث شياه. نعم - 00:43:19

ثلاث سياح طيب وفيه مياه اهو فيه مئتين وعشرة ثلاث وبمائتين وخمسين وفي مئتين وتسعين كله وفي مئة وفي ثلاثمائة وفي ثلاث مئة وخمسين ها؟ اربعة كم؟ ثلاث ثلاث مئة وخمسين. وفي اربع مئة - 00:44:11

عاد هذي تبي تجيكم الوكس كم يطرح الوقف بارك الله فيكم مئة اصبر مئة مئة وسبعمئة وتسعة وتسعين والطريقة اطرح من من آ من آ من آ احنا من اطرح من اربعمئة - 00:44:44

لا اطرح من مئة اطرح من اربعمئة اه اسمع اطرح من اربع مئة مئتين وواحدة مئتين وواحدة اطرحها من اربعمئة اربع مئة مئة وتسعة وتسعين لا ما هي اربعمئة وثمان وتسعين - 00:45:27

الظاهر انها واحدة اربع مئة اطرح من ثلاث مئة اربع مئة تسعة وتسعين وتسعة وتسعين. طيب تسعة وتسعة وتسعين كم ها مئة وثمانية وتسعين هذا هو الصح هذا هو الصور - 00:46:09

ايش مئة وثمانية وتسعين صح طيب ثم في كل مئة فست مئة فيها ست اشيا وفي الف عاشوا الشياح ثم في كل مئة شاة قال المؤلف نعم وفي مئتين وواحدة ثلاث شياه ثم في كل مئة شاة - 00:46:48

ثم في كل مئة شاة شاة والخلطة تصيد لكل مئة شاة الاولى مضاف اليه مئة شاة والثانية مبتدأ مؤخر في كل مئة شاة شاة الاولى مجرور بالاضافة مضاف اليه. والثانية مبتدأ مؤخر - 00:47:24

نعم ها؟ اجل فاتح ما تستقر الفريضة الا عند الاربع تقريبا يعني تستقر البيضة تماما في اربع مئة. اربع مئة في كل مئة شاة لا بد يخرج من الجنس ثم في كل مئة شاة شاة والخلطة الظاهر الشات ترى عندنا في سلاحنا خاص بالظهر - 00:47:54

وهو ليس كذلك نعم نعم. والخلطة تصير المالين كالواحد. هذه مسألة وردت في كتاب ابي بكر لانس وهي الخلطة ان يكون الاثنين

يعني غنم مشتركة والخلطة نوعان سلطة اوصاف وسلطة - 00:48:57

اعيان الاعياد لكل اثنين مجموعة من الغنم شركاء فيها دون تمييز وخلطة الاوصاف انت ان يكون كل من المالين متميز هذا له آآ عشرين وهذا لو عشرين متميزة معروفة. كل واحد يعرف غنمه. لكنه بينهم خلطة في الاوصاف - 00:49:26

المراح والمحب والمرعى والرعي كلها دربها واحد. فهذه اوصاف اما خلطة الاعياد بلغ الكلام فيها يجب اه زكاة عليهما من من المالين ويشتركان في فيما يخرجان يعني يتقاسم يعني بقدر المالين - 00:49:55

بقدر المالية فاذا كان لواحد اربعون شاة والثاني له واحد وثمانين فعليهما لكن على كل واحد بقدر نصيبه من المال اما مناسبة او او اقل او اكثر اربعة لكل واحد عشرين - 00:50:32

اربعة اشخاص لكل واحد عشرين من ثمانين شاة يجب الزكاة كم عن يوم؟ شاة واحدة قيمته نعم الله اكبر الله اكبر الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر. اشهد - 00:51:13

لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله - 00:51:55

اكبر الله اكبر لا لا اله الا الله يعني بعض هذه الاحكام تقديرات الواجب في هذه الأموال يعد تعبدية يعني ما تظهر فيه الحكمة كثيرا والله اعلم هذه الاوقات والفرق الكبير - 00:52:53

يعني يعني يعني بالنظر المئة فيها مثلا خمسين شهتين كذلك في الغنم من مئتين الى ثلاث مئة واربع مئة كبير تهديدات شرعية لا لا تتخطى ولا تحارب يعني بناء على - 00:54:12

عقول العباد قاصرة من ادراك حكم الشريعة تفصيلا نؤمن بان الله حكيم فما جاءت به السنة ويجب الوقوف معها كما تقدم في ترجيح يعني ما ذكره الشيخ فيما اذا كان النصاب كله ذكورا فالواجب اخراج ما دل عليه النص والله اعلم - 00:54:48

ها والله يعني هذا والله ما يعني ما تظهر لي يعني الحكمة في الفروق هذه الطاعة كبيرة اما الفرق يعني مثل الوقت في في الابل يعني اقل كثير من الغنم - 00:55:14

البقر فرق بين هو اعظم ما يكون الوقف اه كثير في الغنم نعم كم؟ واحد وستين ها الوجه اخراجها هي يرجع الى المصدق يعني اذا رأى ان مصلحة الفقراء انهم ما ما يحتاجون - 00:55:37

الابل ما لهم فيها تصرف. تعطيه بعير يبخل به ما يدري وش يسوي يأخذه اما ان يأخذه المصدق ويتصرف فيه على حساب بيت المال والا يقبل من المصدر. والان الجارية اظنهم ما ياخذون. الشعاة الان ما ياخذونها لانهم - 00:56:20

يعني امكنة معدة كان هناك في ايام الرسول بعده. هل هناك ابل صدقة؟ ابل الصدقة لها مراعي ولها حمى. صدقة زي اللي عندها اربعين لو اخرج زكاتها صارت تسعة وثلاثين. قال فين ؟ يمكن لو كانت كل هذه القوى القادمة كانت ما - 00:56:46

كلها ذكور لا خلاص ها مين شف يا اخي والله الغنم كله شايف من كان او انثى كلمة تشات تشمل الذكر والانثى. ترى مسألة الذكور والاناث في الابل هو البطل - 00:57:16

بس واما الغنم ما ما يراعى فيها طالب الافصاح واتفقوا على ان الحكومة لها تأثير في وجوب الزكاة في المواشي ابا حنيفة فانه قال لا تأثير لها في ذلك ومردود كتاب ابي بكر فيه النص وما كان من فانهما يتراجعان - 00:57:53

محمد. بسم الله الرحمن الرحيم. يقول السائل تقول يا عبد المحسن شو ؟ الى مية وتسعة والله ما ادري عنك احسب لا في في من الاحقة وبنت على ابوها حقة وبنت - 00:58:21

اربعين واربعين وخمسين ها لا من من احدى وعشرين لا عندكم مئة وثلاثين فيها حكة يا اخي مئة وثلاثين حكة وبنت رجل عنده ستين اه كلها غنم اسمها زكاة واحدة. زكاة واحدة - 00:58:57

الغنم حكمها واحد نعم. يقول السائل احسن اليك اذا كان لدى الواحد غنم نادرة وقيمة فهل يخرج الزكاة من عينها او يجوز له شراء الواجب عليه من الزكاة من النوع العادي واخراج ذلك - 00:59:49

لا يخرج من السفينة نعم نعم. يقول احسن اليك هل من كان عنده ابل اذا كان كل ماله كرام كلها ثمينة يخرج منها لكن لو كانت غنوة يعني فيها وفيها يخرج من المتوسط - [01:00:07](#)

ولا يكلفه الساعي لا يأخذ منه شيء يخص يأخذ من الكرام سميئة لا يا اخ متوسطة نعم بين المالين بعده. يقول احسن الله اليك من كان عنده ابل تساوي قيمة الواحدة بالملايين - [01:00:33](#)

من مزاين الابل هل له ان يزكي من خارج هذه الابل يدفع الزكاة من ابن قيمتها عادية يخرج من ابله غالبية الثمن الافضل ان يخرج من غالبية الثمن واذا كما هو مخرج - [01:00:52](#)

يخرج من يعني من المتوسط يشوف اذا كان ممكن نحصل على متوسط من الابل يعني واحدة اه نسبتها الى غيرها يعني تعتبر متوسطة وهذه الأموال اذا كان عنده كمية من هذا النوع - [01:01:13](#)

ابرض عنده خمس كله من النوعية وخمسة على الخمس فيها شاة هذي في الحقيقة اه البداية كما يسمونها وهي هذا ما هي بطبيعية ازماتها نتاج لعقول اقول ممكن نسميها سفيهة - [01:01:39](#)

تقصد للدر والنسل والاكل وكذا وهذه لا يعني ما هي ما هو منظور فيها الى منافعها منافع الحمل او الاكل او الدر او النسل نعم يقول احسن الله اليك مزارع من سفاهات الناس - [01:02:21](#)

مثل ما يقولون عن بعض الغنم والمعز يتفاخرون في عشرات الالوف بايعوني لا يا ابني هؤلاء السفهاء نعم. يقول احسن الله اليك مزارع الخضروات التي تنتج لتبيع انتاجها في الاسواق. كيف تزكي محصولها - [01:02:47](#)

سيأتي ان شاء الله الكلام فيها في الباب الاتي. نعم يؤجل. يقول ما الفرق بين البقر والجواميس كلها بقر يجب فيها الزكاة نعم الجواميس معه بطن كبار توجد في بعض البلدان - [01:03:14](#)

يعني نوعية من الحيوان نعم. ما القول الصحيح في زكاة العسل والله ما عندي في تحقيق والله اعلم لعله يأتي له مناسبة ان شاء الله مثلا مائة واثنان وثلاثين مثلا فيها حقبة - [01:03:38](#)

مئة حمزة دي فيها حكة وبنتها. اذا قال مثلا لا غلط سلام عليكم ان يكون الحساب الحساب عشري في كل ثلاثين اربعين مئة واربعين طلع فيها اربعين اربعين وخمسين يعني بحيث يقلل الوقت ما عليك شاهی يقلل ليس اليك لا لا تستطيع تقلله ولا تكثر - [01:03:59](#)

يقول احسن الله اليك. اذا كان عندك خمسمائة وخمسة وثلاثين طلع الوقت خمس فقط يقول احسن الله اليك بالنسبة لمانع الزكاة الذي مات ايش مانع الزكاة الذي مات وترك ورثة لا عائل لهم سواه - [01:04:55](#)

فهل يجوز لهم اخذ الزكاة ان كانت متراكمة منذ اعوام وهم يتضررون جراء اخذها منهم. هذه مسألة خلاف بعض اهل العلم يقول انه اذا كان منعها متعمد انه ما ما تخرج منه لانه يؤدي الى حرمان الوظائف - [01:05:19](#)

وبعض اهل العلم يقول تخرج خلاص افرض انه مات ولا مال له عليه ديون هذه الزكاة دين عليه. ارأيت لو مات وعليه ديون للناس الورثة لهم حق لهم حق الوان ليس له نصيب الا - [01:05:39](#)

بعد الدين من بعد وصية يوصي بها او دايين الميراث بعد الوصية بعد الدين والوصية. والزكاة دين كما مشى عليه المؤلف. يقول والزكاة الدين في التركة. اللي مشى عليها مشهور من مذهب الامام احمد كما كتب المتأخرين هكذا. الدين - [01:05:58](#)

الزكاة كالدين في التركة نعم يقول يحصل اليك مال الميراث كان مجتمعا في مكان واحد غنما وكل من الورثة ما له مختلف عن الاخر ولا يبلغ النصاب الا اذا كان سويا - [01:06:23](#)

ما حكم الزكاة هنا؟ ما ندري ما وضع سؤالك كانه اذا تفرق مال الورثة لم يبلغ النصاب يقول ولا يبلغ النصاب الا اذا كان سويا يقول تسع عشر للاول وواحد وعشرين للثاني - [01:06:43](#)

الاول والثاني وبحسب المال لا زكاة على واحد منهما يعني آآ غنم يقول غنم. ايه. ليس عليهما زكاة نعم يقول احسن الله اليك انا مسافر اه الى بلدي ان شاء الله هل يجوز لي ان اضع مبلغ من من المال بالريال السعودي عند احد الاخوة هنا - [01:07:13](#)

واستلم المبلغ في بلدي بعملة بلدي من وكيله العملية اللي تجري في المصارف السعودي والله الان تحتاج الى تهام الماء لكن
الاصل اذا اراد الانسان يحول المبلغ النقد السعودي يحوله - [01:07:45](#)
على المصرف في البلد الاخر بحيث انه اذا ذهب هناك صاحب المال يجري المصارفة هناك بكل الفرع اللي هناك المحول بنقد يعني
بنقد المملكة. ولكنه يطالبه ويعطيه. يطالبه بحسب السعر - [01:08:56](#)
بحسب سعره هناك كان في هذا يعني يعتمد من هنا يعتمد وكيله هناك انه يعطيه مبلغ كذا بالنقد السعودي ثم اذا ذهب ذاك يطلب يريد
المال يتفق معه يصارفه بالعملة التي هناك تكون المصارفة الفعلية تكون المصارفة - [01:09:19](#)
في البلد الاخر يعني مثلاً قال اللي في الرياض قال لوكيله اعط عشرة الاف من نقد المملكة يأتي هذا يطلب يقول ما عندي اعطني
من نقد البلد بحسب السعر كم سعر العملة هناك؟ - [01:09:52](#)
بالنقد السعودي مثلاً ويطالب على هذا الاساس تكون المصارفة في البلد الاخر بس هذا هو الحج ان شاء الله خير احسن ليك يقول آآ
ان قيل ان زكاة المال تتبع المال - [01:10:21](#)
وصدقة الفطر تتبع البدن. فما قولكم في الصدقة عن المريض هل الاولى ان تجاهد في بلد مريض او ان ترسل لفقراء صدق عن
المريض صدق عن المريض ايه تقول يقول هل تكون في بلد مريض او ترسل الى فقراء مكة - [01:10:39](#)
عن الصدقة عن مريم تصدق عن في الرياض وتصدق عنه في مكة. حسب حال الموقع المناسب نعم - [01:11:01](#)